

## أثر السياسات الدولية في توظيف التعليم لنشر الإرهاب (تنظيم داعش إنسودجا)

م.د. احسان محمد هادي  
جامعة الكوفة/ كلية العلوم السياسية  
[ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq](mailto:ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq)



## أثر السياسات الدولية في توظيف التعليم لنشر الإرهاب (تنظيم داعش إنموفجاً)

م.د. احسان محمد هادي

جامعة الكوفة/ كلية العلوم السياسية  
[ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq](mailto:ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq)

يمكنا القول إن الأطفال هم ضحية الأولى للجماعات المسلحة الإرهابية وللأسف، فأول ما يخسروه طفولتهم وبراءتهم، وأصبحوا أداة من أدوات العنف للجماعات المتطرفة والإرهابية، والتنظيم ينظر أن مع تقادم الزمن حين تتبدل أجيال وثُرَّبَ أجيال أخرى داخل هذه الإيديولوجيا الخانقة المتطرفة يكونون مطعين طاعة عمياء له، فهذه الجماعة استخدمت أسلوبًا مماثلاً إلى حد ما بالتعليم عند المتشددين بأماكن أخرى من العالم، ولكن بتكنيكَات مُعَدَّلة نوعاً ما، ف الصادر المؤسسة التعليمية وضَخَ فيها أيديولوجيتها المتطرفة العنيفة باستخدام نصوص غنية بالرمزيَّة العسكريَّة تحت على العنف تعلم على تأطير مفاهيم يستند عليها، وكذلك استعلن بالنصوص الدينية من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة بطريقة انتقائية ونزعها من سياقها الحقيقي لتوظيفها في تبرير ما يمارسونه من عنف دموي وتطرف عنيف الهدف منه هو بث الرعب والرهبة في نفوس المتألقين تمهيداً للاستحواذ عليهم أما إقناعاً أو رضوخاً.

عملت السياسات الدولية التي انتجت الجماعات الإرهابية، ومنها داعش، فيتعلم الأطفال بشكل منهجي أيديولوجيتها المتطرفة في مناطق التي استولى هذا التنظيم عليها، هدفه أن يجعلهم أقرب إلى بعضهم بعضاً متعارفين في المستقبل، والأمر الثاني قادة التنظيم يبحثون عن الأطفال ذوي الموهبة لضمهم إلى أحد معسكرات التدريب المخصصة لمجموعة "أشبال الخلافة"، وجعلهم كأعضاء تابعين بطاعة عمياء له ونشر الأعمال الإرهابية أينما وجدوا بما يعرف "الذئاب المنفردة"، فالنظام التعليمي عند داعش يروض لكنه لا يربِّي، ولا يهذب، وإنما يسلك سلوك موافق للأوامر التي وضعها.

الكلمات المفتاحية: السياسات الدولية، التعليم، الإرهاب، تنظيم داعش

**The impact of international policies on employing education to**

**spread terrorism (ISIS as a model)**

Dr. Ihsan Muhammad Hadi

[ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq](mailto:ihsanm.alkarawi@uokufa.edu.iq)

Unfortunately, we can say that children are the first victims of terrorist armed groups. The first thing they lose is their childhood and innocence, and they become a tool of violence for extremist and terrorist groups. The organization believes that with the passage of time, when generations change and other generations are raised within



this stifling extremist ideology, they will be blindly obedient to it. This group used a somewhat similar method of education among extremists in other parts of the world, but with somewhat modified tactics. It confiscated the educational institution and injected its violent extremist ideology into it using texts rich in military symbolism that incite violence and work to frame the concepts upon which it is based. It also used religious texts from the Holy Quran and the Prophet's hadiths in a selective manner, removing them from their true context to employ them to justify the bloody violence and violent extremism they practice, the goal of which is to spread terror and fear in the souls of the recipients, in preparation for controlling them, either through persuasion or submission.

International policies have produced terrorist groups, including ISIS. Children are systematically taught its extremist ideology in areas controlled by the organization. Its goal is to bring them closer together and get to know each other in the future. Secondly, the organization's leaders search for talented children to include them in one of the training camps designated for the "Cubs of the Caliphate" group, making them subordinate members with blind obedience to it and spreading terrorist acts wherever they are found, known as "lone wolves." The educational system of ISIS trains, but it does not educate or discipline them. Rather, it makes them behave in accordance with the orders it sets.

**Key words: International politics, education, terrorism, ISIS**





## المقدمة

شكلت قضية تجنيد الأطفال في القرنين العشرين والحادي والعشرين أحد المتغيرات والتحولات الخطيرة للجماعات الإرهابية على الصعيد الدولي، والذي ارتفعت معدلاته بشكل تصاعدي بعد تحول أولويات جماعات العنف في طائق المواجهة وتنفيذ العمليات الإرهابية إلى تحويل الأطفال وقد لتنفيذ أهدافهم، ويعود ذلك لأسباب كثيرة منها سهولة تجنيدهم وتحويلهم إلى كواحد يمكن الوثوق بها في المستقبل، إضافة إلى أن نقص معدلات الاستقطاب للتنظيمات المتطرفة منذ بدايات الحرب على الإرهاب أسمى في البحث عن فئات جديدة للاستفادة منهم لتعزيز وجودهم، وعلى رأسها تجنيد الأطفال. بعد الاستيلاء تنظيم ما يسمى بتنظيم "داعش" الإرهابي على مدن من العراق وسوريا حدث تغيير كبير في تفكير ومنهجية التنظيم؛ لذلك أخذ يعم بكل الوسائل على تثبيت أركان دولته المزعومة، وجعلها دولة حقيقة لها قوانين وقواعد تحكمها بوساطة أجهزته الأيديولوجية من (وسائل الإعلام، ومساجد، ومدارس)، فحول النظر إلى قطاع التعليم كما هو الحال في باقي مجالات الحياة، من هنا برزت مشكلة التعليم والذهاب إلى المدارس عند التنظيم والعمل على إيجاد حلول لها. فوضع جده وتركيزه على التعليم، وحاول السيطرة عليه بشكل خاص؛ لأن الأمر أصبح ملحاً عليه وفرصة سانحة لتجنيد الأطفال.

فأسلوبه المتبعة لكسب عناصره أو كسب متعاطفين معه على أساس أنه يطبق الشريعة الإسلامية، في حين هدف الرئيس تربية جيل جديد ومذعن له برمته عنيف يعاني من انهزام نفسي لشدة العنف الذي عاشه، وتربى عليه الأمر الذي يجعل منهم منتقدين من الكل، وعملوا جاهدين على تأسيس منظومة تعليمية خاصة بهم كي يتسمى لهم التأثير في الأجيال المقبلة لضمان ولائهم وتحقيق الاستمرارية لعقيدتهم وأيديولوجيتها المتطرفة ونشرها على مستوى العالم حتى يتحقق لهم المراد في استلال براءة من الأطفال وتحويلهم إلى وحش بشري إرهابية لا تتردد في الفتك بالآخرين.

## أهمية البحث:

تأتي أهمية هذا البحث من أنه يسلط الضوء على ظاهرة تجنيد الأطفال الذي ارتفعت معدلاته عالمياً بشكل تصاعدي بعد تحول أولويات جماعات العنف العابرة للحدود في طائق المواجهة وتنفيذ العمليات الإرهابية، هو تحويل الأطفال إلى وقد لأهدافهم على الساحة الدولية لأسباب كثيرة تعود إلى سهولة تجنيدهم وتحويلهم إلى أفراد تابعين له يمكن الوثوق بهم في المستقبل، إضافة إلى أن نقص الكبير في معدلات الاستقطاب لهذه التنظيمات منذ بدايات الحرب على





الإرهاب والهزائم الكبيرة التي أصابتهم أسمهم في البحث عن فئات جديدة للاستفادة منها وتعويض النقص العددي، وعلى رأسها تجنيد الأطفال.

### **إشكالية البحث:**

تتمحور إشكالية البحث حول أثر السياسات الدولية من توظيف التعليم المغزى الأول منه تجنيد الأطفال الذي ارتفعت معدلاته بشكل تصاعدي بعد تحول أولويات جماعات العنف في طرائق المواجهة وتنفيذ العمليات الإرهابية، هو تحويل الأطفال إلى وقود لمخططاتهم وأهدافهم الإجرامية في البيئة الدولية لأسباب كثيرة تعود إلى سهولة تجنيد الأطفال وكسب طاعتهم العمياً وتحوiliهم إلى أفراد مقاتلين يمكن الوثوق بها في المستقبل، ومن هذه الإشكالية يطرح السؤال الإجرائي مفاده هل تنظيم داعش عن طريق التعليم ومناهجه الدراسية يضمن خلق اتباع له واستمرار أيديولوجيته على الساحة الدولية، وتنفيذ السياسات الدولية لوضعها لنشر الإرهاب العالمي؟

### **فرضية البحث:**

انسجاماً مع مشكلة البحث طرحت فرضية قوامها التعليم بمنهاج دراسي بأسلوب جديد لكسب أفراد جدد للتنظيم المتطرف معدين فكرياً لأجل نشر أيديولوجيته المنحرفة على المستوى الدولي، وتشكيل أفكار لجيل جديد وإعادة التنشئة الاجتماعية والسياسية وفقاً لأهواء هذا التنظيم وأهدافه الضالة المتطرفة، وجعلها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية لتجنيد الأطفال وتدريبهم على فنون القتال عن طريق التعليم والتدريب منذ مرحلة الابتدائية وصولاً إلى التعليم الجامعي.

### **منهج البحث:**

للوصول إلى النتائج المراد إليها تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي من أجل تحديد هذه الظاهرة واتجاهاتها وأهدافها واستقراء المصادر المتاحة ووصفها بصورة دقيقة، كما تم الاعتماد أيضاً على المنهج التحليلي من أجل تحليل هذه ظاهرة وبيان كيفية اعتماد هذا التنظيم المتطرف على استخدام محتوى التعليم من أجل تثبيت وجوده واستمراره وصناعة جيل من المتطرفين الإرهابيين على المستوى الدولي لتنفيذ عملياته الإجرامية.

### **هيكلية الدراسة:**

تستند الدراسة على وجود الملخص، والمقدمة، والخاتمة، وعلى مباحثين، وتتضمن المبحث الأول تجنيد الأطفال بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، وفيه مطلبان، أما المبحث الثاني تطرق إلى السياسات الدولية لنشر الإرهاب عن طريق التعليم عند تنظيم داعش، وفيه أيضاً مطلبان.



## المبحث الأول: تجنيد الأطفال بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي

تعدّ جريمة تجنيد الأطفال وإشراكهم في الحروب والنزاعات المسلحة من أخطر الجرائم وأبشعها في تاريخ البشرية، فقد أولت تعاليم الشرائع الدينية والأعراف الدولية والقانون الدولي اهتمام بالطفولة وحظر استغلالهم، وفي عصرنا الحالي بما قامت به التنظيمات الإرهابية من عملية تجنيد منظم للأطفال بدأ بالتعليم، وتنتهي بإشراكهم بعملياته الإرهابية، وهذا الأمر له آثار تدميرية على حقوقهم الأساسية ومستقبلهم وصحتهم النفسية إضافة إلى عسکرة المجتمع، إن المنظور الطويل الأمد الذي تبناه تنظيم داعش في إعداد جيل من المقاتلين (موارد بشرية مستدامة) لحربه في المستقبل، وهذه التجربة لا مثيل لها في أي تنظيم إرهابي آخر التي لا تعرف سوى العنف والقتل والتدمير وحمل السلاح، وتجعل منهم مستعدين لأنخراطهم بأعمال العنف والقتال على المستوى الدولي، فأينما توجد هذه الجماعات المتطرفة العنيفة يلتحقون بها، وبناءً على ذلك سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطالبين يتحدث المطلب الأول عن تجنيد الأطفال في الشريعة الإسلامية، بينما يتكلم المطلب الثاني عن تجنيد الأطفال في القانون الدولي.

### المطلب الأول: تجنيد الأطفال في الشريعة الإسلامية:

ما لا شك فيه تواجه الطفولة خطراً كبيراً في الحروب التي تحدث بين الدول وفي الصراعات الداخلية والحروب الأهلية وفي الأعمال الإرهابية من انتهاك حقوقهم و تعرضهم للموت، فكل الأديان السماوية بما فيها تعاليم الدين الإسلامي وأحكام الشريعة الإسلامية رسمت حقوقاً للطفل كمرحلة عمرية تحرم استخدامهم وتجنيدهم في اثناء النزاعات المسلحة والحروب، فالدين الإسلامي تعليماته باللغة الأهمية بهذا الشأن فركز بأنه يجب الحفاظ على حياة الإنسان وجوده وكرامته بعيداً عن انتمائه الديني والعرقي والقومي، ووضع الأحكام الشرعية الكافية لحماية الأطفال من مخاطر الحروب؛ لأنهم فئة الأكثر تعرضاً للخطر والانتهاك، فلا يجوز الحقائق الضرر أو الأذى بهم بشكل متعمد، لقد نصت العديد من الآيات القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة، والروايات والأحداث التاريخية على ضرورة صون حقوق الطفل، وحمايته، ومنع إشراكه في القتال، ووجوب معاملته معاملة إنسانية تحفظ كرامته. غير أن الواقع المعاصر يكشف عن تنامي ملحوظ في لجوء الجماعات الإرهابية المسلحة إلى استغلال الأطفال وتجنيدهم قسراً، مستندةً في ذلك إلى خطاب ديني مُشوّه تتخذه ستاراً لتبرير ممارساتها، في مخالفة صريحة لما قررته النصوص الشرعية من صون حقوق الطفل وحمايته ومنع الرجّ به في النزاعات المسلحة.

وقد جرى في الشريعة الإسلامية التي هي (منهجية) إنسانية عامة شاملة، وصالحة في كل مكان وزمان تتجاوز القوميات وقدرة على استيعاب المتغيرات والتطورات العالمية، وهي بمثابة





مجموعة من القواعد والأطر تنظم الحقوق والواجبات بين أفراد المجتمع والالتزامات الدينية والأخلاقية، ولا سيما منها حقوق الطفل، فجاء في قوله تعالى: «وَلَا تَقْتُلُوْا أُولَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ تَحْنُّ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ»<sup>(1)</sup>، تحت الآية الكريمة على حقوق الطفل في الحفاظ على حياته وحمايته من الأخطار التي تهدده تأكيداً لحالة الضعف الطفل، وتعريف الطفل في الشريعة الإسلامية هو الصغير في العمر الذي لم يبلغ الحلم أي لم يصل بعد إلى سن البلوغ (سن الرشد)<sup>(2)</sup>، كما في قوله تعالى: «وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلَيَسْأَذِنُوْا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلَيْمٌ حَكِيمٌ»<sup>(3)</sup>.

وفي موروث السنة النبوية المطهرة والأحكام التي جاء بها النبي محمد ﷺ التي تعد المصدر الثاني للتشريع الإسلامي، ووضع النبي ﷺ الكثير من القواعد منها حرم استهداف خمس فئات من المدنيين في النزاعات والحروب هم "النساء، والأطفال، والرهبان، والمسنين، والسعفاء (هؤلاء أجراء يستخدمهم العدو لأداء خدمات ولا يشتركون بالقتال)"، وتبليور ذلك في تعامل الرسول ﷺ مع الأطفال أمام المجتمع ليكون قدوة لهم ويتبعونه من بعده، وهناك العديد من الأحاديث النبوية الشريفة التي تحفظ حقوق الأطفال مراعياً بعد العقلي والجسماني لديهم، ومن هذه الأحاديث "لا تقتلوا شيئاً فانياً، ولا طفلاً ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تعلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا إنّ الله يحبّ المحسنين"<sup>(4)</sup>، وفي وصية أبي بكر الصديق بعد توليه الخلافة لجيش أسامة قبل فتح بلاد الشام في عام (12 هـ) جاء فيها "يا أيها الناس قفوا أوصيكم بعشر فاحفظوها عنك: لا تخنو، ولا تغلو، ولا تمثلو، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً أو شيئاً كبيراً ولا امرأة،..."<sup>(5)</sup>.

وبطبيعة الحال في عصرنا الحالي أهتمت الدول الإسلامية في حقوق الطفل استناداً للتزامها بالشريعة الإسلامية وتوجيهات الدين الإسلامي، فتم إعلان "دكا" لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن منظمة المؤتمر الإسلامي الرابع عشر لوزراء الخارجية للدول الإسلامية عام 1983 المنعقد في مدينة دكا عاصمة بنغلادش، وأشار المؤتمر إلى الجهود الدول الإسلامية الرامية إلى حماية الأطفال<sup>(6)</sup>، وفي اجتماع مؤتمر وزراء خارجية العالم الإسلامي عام 1990 صدر إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام بالقرار رقم 49/19- س (1990م) جاء في المادة (3) الفقرة (أ) "في حال استخدام القوة العسكرية أو في المنازعات المسلحة والحروب لا يجوز قتل من لا يشارك في القتال الشيخ والمرأة، والطفل"<sup>(7)</sup>، وفي المادة (22) الفقرة (4) منه تؤكد على إبعاد الأطفال عن العصبيات المستندة على القومية والمذهبية جاء فيها "لا تجوز اثارة الكراهية القومية والمذهبية وكل ما يؤدي إلى التحريض على التمييز العنصري بكافة أشكاله"<sup>(8)</sup>.



وتلاه في مدينة صنعاء باليمن عام 2005 إعلان "عهد حقوق الطفل في الإسلام" والذي أقرته دول منظمة المؤتمر الإسلامي جاء في نص المادة (17) منه على حماية الطفل وحرم اشراكهم في النزاعات المسلحة، وفي المادة (18) منه حدد عمر الطفل ببلوغه سن الرشد وفق لعادات وتقالييد المحددة بالقوانين والتشريعات الوطنية لكل دولة وهي عادةً تتراوح ما بين (15-18) سنة، وحدد الحد الأدنى لسن العمل وعدد ساعاته وشروطه، وتفرض عقوبات على الدول المخالفين له<sup>(9)</sup>.

وعلى العكس من ذلك بينما نرى وتيرة ظاهرة استغلال الأطفال وتجنيدهم قسرياً وزجهم في النزاعات والحروب عن طريق بعض الدول في قواتها النظامية أو عبر الجماعات المسلحة من غير الدول، وجعلهم للأطفال منفصلين عن الأسواق المجتمعية الطبيعية والسائلة وتوظيفهم تحت شعار ديني بوصفها قواعد السماء وشريعة الله المقدسة بحسب رأيهم لتنفيذ أجنداتهم الإجرامية، وأخذ النص الديني إلى غير مجالاته ومفهومه وتطبيقاته الحقيقة تبعاً لخلاف السياسي بحث ومصالح دولية خارجية، وذلك بما ينافي تعاليم الدين الإسلامي الحقيقة، وهذا إن دل على شيء إنما دل على توظيف الدين الإسلامي لتطبيق أجندتهم العنيفة وأهدافهم السياسية<sup>(10)</sup>.

وبما لا يدع مجالاً للشك أن الدين الإسلامي بمنهجه الرباني وتعاليمه الإنسانية تؤكد على السلام والرحمة والمحبة، ويرفض الأيديولوجيات العنصرية، ويتصدى لطموحاتها ومناهجها المبنية على أساليب العنف والظلم والإكراه والإرهاب، وتعمل الجماعات المتشددة على تهيئة الأطفال إلى تربية قاسية وثقافة بديلة غير معهودة تحرف عن الإطار الطبيعي عن طريق التعليم وغسل أدمغتهم بالضلالات والقضاء على براءة الطفولة بأفكار شاذة وتغذيتهم بالعنف والتطرف وتشتيتهم في بيئة شديدة العنف، وجعلهم قنابل بشرية مؤقتة مستعدين لاستخدامهم في أعمالهم الوحشية وعملياتهم الإرهابية المستمرة تحت عنوان صناعة جيل من الجهاديين الجدد يكونون أكثر راديكالية ووحشية، فعادةً ما كان يُعاملون الأطفال كأدواتٍ قابلةٍ للاستهلاك، مما يعده انتهاك للشريعة الدينية والقوانين المحلية والدولية التي ترفض الأيديولوجيات المبنية على العنف والإرهاب المستندة على أهداف سياسية بحتة، مما يشكل خطراً على مستقبل الإنسانية وشكلاً من أشكال الأخطار والتحديات الأمنية التي تواجه الدول، وتدمير البنية التأسيسية للنظام السائد وتهديداً للاستقرار الداخلي والوحدة الوطنية وصولاً لتهديد السلم والأمن الدوليين.





## المطلب الثاني: تجنيد الأطفال في القانون الدولي:

تضاربت الجهود الدولية للحد من ظاهرة استغلال الأطفال في الحروب والنزاعات المسلحة، سواء داخل صفوف القوات الحكومية أو ضمن الجماعات المسلحة غير النظامية، وإيجاد آليات لحمايتهم طبقاً لقواعد القانون الدولي التقليدي الخاصة بتنظيم إجراءات الحرب، فلا يجوز تجنيد الأطفال اجبارياً أو طوعياً في الأعمال العدائية وفي الحروب بين الدول أو في النزاعات المسلحة الداخلية، فلا ينطبق عليهم صفة مقاتل<sup>(11)</sup>.

فكان أول وثيقة دولية لحقوق الإنسان في عصرنا الحديث على الصعيد الدولي بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى هي "وثيقة جنيف" وعرفت باسم "إعلان جنيف لحقوق الطفل Declaration of the Rights of the Child" عام 1924، عدت مثابة وثيقة دولية الأولى من نوعها نبهت العالم إلى الطفولة وقضاياها وبداية حقيقة للاعتراف بحقوق الخاصة بالأطفال، وهذا الإعلان تبنته الجمعية العامة لعصبة الأمم حال صدوره، والذي لاحقاً اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع في 20/تشرين الثاني/1959 وجاء الإعلان مكوناً من ديباجة وعشة مواد، وتحدث عن حقوق الطفل بصفته طفلاً والضعف الذي يتميز به، وجاء فيها "إن البشرية مدينة للطفل بأفضل ما يمكن منحه من حقوق وضمانات"، لذلك العالم يبحث توفير ضمانات حقيقة لحماية هذه الفئة المستضعفة، وذلك لاستمرار الوجود الإنساني وضمان مستقبل آمني دولي مستقر<sup>(12)</sup>.

وحرصاً على حقوق الطفل أوصت اللجنة الاجتماعية للأمم المتحدة عام 1948 على وضع اتفاقية لحماية الطفل، وتم ذلك في القانون الدولي الإنساني في عام 1949 في اتفاقيات جنيف الأربع وبالأخص الاتفاقية الرابعة منها التي تنص حماية المدنيين في النزاعات المسلحة الدولية، وإن لم تُشر هذه النصوص صراحةً إلى الأطفال، فإنها اعتمدت في جوهرها على مبدأ حماية المدنيين بوجه عام، وهو ما يندرج تحته الأطفال ضمناً بوصفهم الفئة الأضعف والأجرد بالحماية في إطار الضمانات المقررة للأشخاص المدنيين، وهذا ما استوجب استحداث آلية جديدة للمعالجة هذه الحالة، ونتيجة لذلك كانت المعالجة بعد ذلك بالبروتوكولين الإضافيين اللاحقين في عام 1977 بذكر نصوص صريحة وواضحة تحظر تجنيد الأطفال واستغلالهم في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية سواء كان ذلك طوعياً أو اجبارياً وحدد السن القانوني للطفل<sup>(13)</sup>:

- البروتوكول الإضافي الأول في الفقرة (2) من المادة (77) من جاء فيها "يجب على أطراف النزاع اتخاذ كافة التدابير الازمة التي تكفل ضمان عدم اشراك الأطفال الذين لم يبلغوا بعد سن الخامسة عشرة من العمر في الأعمال العدائية بصورة مباشرة، وعلى هذه الأطراف بوجه خاص



أن تمنع عن تجنيد هؤلاء الصغار في قواتها المسلحة، ويجب على أطراف النزاع في حال تجنيدهم منن بلغوا سن الخامسة عشرة، ولم يبلغوا سن الثامنة أن تسعى لإعطاء الأولوية لمن هم أكبر سنًا.

- البروتوكول الإضافي الثاني: نصت الفقرة (3) من المادة (4) والخاص بالنزاعات المسلحة غير الدولية جاء فيها "لا يجوز تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة، ولا يجوز إشراكهم في الأعمال العدائية"، وفي هذا البروتوكول وفر حماية أوسع من البروتوكول الأول إذ إنه لا يسمح بأي استثناء بتجنيد الأطفال بأي شكل من أشكال الاشتراك في النزاعات المسلحة غير الدولية، سواء أكان مباشرة أم غير مباشرة.

ولا بد من الإشارة وفقاً للجنة الدولية للصليب الأحمر على المستوى الإجرائي اعدت قواعد عرفية لقانون الدولي الإنساني جاء في القاعدة (135) منها: "عدم تجنيد الأطفال في القوات المسلحة أو الجماعات المسلحة ويستحقون احتراماً وحماية بشكل خاص في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية"، وتفسيراً لذلك هذه تعد من "القواعد الأممية" *jus cogens* المقبولة والمُعترف بها بموجب القانون الدولي العرفي بغض النظر عن حياثات وطبيعة النزاع المسلح<sup>(14)</sup>.

تتظر الأمم المتحدة لحقوق الطفل عملية تضامنية، وأن الهدف الأساسي لحقوق الطفل تكمن في تحقيق تنشئة ورعاية صالحة، وتأسساً على ذلك الطفل يمثل الأساس في تقدم البشرية ومعيار لرقي الدول ووعي مؤسساتها الحكومية والمدنية، وتحرص الدول ليكون للطفل شخصية متكاملة صحيحة، وعلاوة على ذلك تبنت الأمم المتحدة في مسعها لحماية الأطفال في حالات الطوارئ والنزاعات المسلحة أطلقت عام 1979 اسم "العام العالمي للطفل Universal Children's Day" ، وأعلنت تشكيل فريق عمل ضمن لجنة حقوق الإنسان لصياغة اتفاقية خاصة بحقوق الطفل، وتم ذلك في سعي المنظمات الدولية المعنية بالأطفال وحقوقهم، وخاصة منظمة "اليونيسيف Unicef" الدولية إلى اصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة بجلستها (61) المنعقدة في 20/تشرين الثاني/1989 الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل التي تعد أكمل النصوص التي تشكل مدونة حقوق الإنسان، وأهم محطة في سيرة حقوق الطفل، والتي تطرق فيها إلى مجالات عديدة لحقوق الطفل هي: "الحريات المدنية، الرعاية والبيئة الأسرية، الصحة الأساسية والرفاه، حق التعليم والثقافة، تدابير الحماية الخاصة"، وأصبح يطلق على تاريخ 20/تشرين الثاني - نوفمبر بأنه "اليوم العالمي للطفل Universal Children's Day" يحتفل بهذا اليوم من كل عام، وبعد أقل من عام من إعلان الاتفاقية صادق عليها أكثر من (20) دولة، وبذلك دخلت حيز التنفيذ، وفي عام 1995 وصل عدد الدول المصادق على هذه الاتفاقية (185) دولة، ونتيجة لذلك اعتمدت



هذه الاتفاقية كقانون دولي ملزم لجميع دول التي صادقت عليها عبر تشعرياتها الوطنية الداخلية ومراقبة اللجنة الدولية الخاصة بحقوق الطفل التابعة للمنظمة لها<sup>(15)</sup>.

ويلاحظ بعد انتشار ظاهرة استغلال الأطفال في أماكن كثيرة من العالم واسراراً لهم في الصراعات، ونتيجة لذلك يرى القانون الدولي أنه ليس من الطبيعي مشاركة الأطفال في النزاعات المسلحة، وأكد ذلك في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية الدائمة بتاريخ 17/تموز/1998 والتي تمارس اختصاصاً بالنسبة للجرائم الدولية الجسيمة، وعندت هذه المحكمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية إحدى صور جرائم الحرب وذلك في المادة (8) الفقرة (ب 26) التي نصت "تجنيد الأطفال دون الخامسة عشرة من العمر إلزاماً أو طوعياً في القوات المسلحة الوطنية أو استخدامهم للمشاركة فعلياً في الأعمال الحربية"، والفقرة (ه 7) التي نصت "تجنيد الأطفال دون سن الخامسة عشرة من العمر إلزاماً أو طوعياً في القوات المسلحة أو في جماعات مسلحة أو استخدامهم للمشاركة في الأعمال الحربية"<sup>(16)</sup>.

وعليه وتماشياً ما تم ذكره يجب التأكيد على ما جاءت به المحطة الأخرى الأكثر أهمية لحقوق الطفل وذلك بعد إعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة "الإعلان العالمي لحقوق الطفل" في 20/تشرين الثاني/1959 والذي وافقت عليه (70) دولة والذي صدر تحت قرار 1386 (د-14) عد من أهم الصكوك الدولية الخاصة المعنية بحقوق الطفل الاجتماعية والاقتصادية على وجه الخصوص والركيزة الأساسية التي بنيت عليها الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل في عام 1989 التي هيأ الفرصة الحقيقة لإضافء مزيد من الحماية على الأطفال في المناطق النزاعات، وأيضاً البروتوكول الاختياري الملحق لاتفاقية حقوق الطفل لعام 2000 الخاص بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وال الحرب، وطالبت الدول الموقعة على الاتفاقية ضمان عدم إشراك الأطفال من دون سن الثامنة عشرة واتخاذ التدابير الالزامية لذلك، ودخل الاتفاق حيز التنفيذ عام 2002<sup>(17)</sup>.

ثم اتخذت قضية حقوق الطفل وحمايتها منحى آخر متسارعاً عن طريق "مجلس الأمن Security Council" الجهاز التنفيذي الأكثر أهمية في منظمة الأمم المتحدة، وفقاً للمهام والاختصاصات التي خولت له بموجب ميثاق الأمم المتحدة، فأخذ دوره في إطار حفظ السلام والأمن الدوليين، فأصدر قرارات عديدة في مسعى للحد من جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة وتوفير الحماية الالزامية لهم، ولا بد من الإشارة إلى أن هذه القرارات كانت تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة منها:



- 1- قرار رقم (237) لسنة 1967 الذي عدّ حقوق الإنسان الأساسية غير قابلة للتنازل عنها لا بد من احترامها في أثناء الحروب<sup>(18)</sup>.
- 2- قرار رقم (1460) لسنة 2003 الذي دعا إلى توقف تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة<sup>(19)</sup>.
- 3- قرار رقم (1539) لسنة 2004 الذي أدان بشدة قيام بعض الدول والأطراف المتصارعة بتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة، وطلب من الأمين العام للأمم المتحدة بشكل عاجل خطة عمل تتعلق برصد والبلاغ في مدة معينة بشأن تجنيد الأطفال، وما يتعرضون له من اعتداءات كما طلب من الوكالات الأمم المتحدة المختصة أن تواصل عملها من أجل نزع السلاح عند الأطفال المجندين في النزاعات المسلحة وإعادة تأهيلهم ودمجهم في مجتمعاتهم<sup>(20)</sup>.
- 4- قرار رقم (2427) لسنة 2018 الذي فيه أدان بشدة انتهاكات القانون الدولي المتعلقة بتجنيد الأطفال واستخدامهم في النزاعات المسلحة من قبل الأطراف المتنازعة<sup>(21)</sup>.  
وخلاله القول على الرغم من كل القرارات والمعاهد والاتفاقيات الدولية بقيت مشكلة تجنيد الأطفال قائمة؛ فتعمد الجماعات المسلحة من غير الدول استغلال الطفولة، وتنتهك حقوقها في تجنيدهم بشكل مباشر لتنفيذ عملياتها الإرهابية أو غير مباشر في الأعمال اللوجستية لهم، ومن هذه الجماعات تنظيم داعش الإرهابي الذي يعد أكبر التنظيمات تهديداً لأمن الدول متخذًا استراتيجية جديدة هو غسل أدمغة الأطفال عن طريق التعليم بإعداد وتصميم منهج دراسي لطلاب المدارس على كل المستويات يبدأ من المرحلة الابتدائية وانتهاء بالتعليم الجامعي، وهذا المنهج لا يعني بال التربية الاجتماعية والعلم، وإنما لأجل تعليمهم أيديولوجيتها المنحرفة والسلوك العنيف وفنون القتال وتدريبهم دراسياً وتعليمهم الطاعة العميم لهم وتغذية الأوامر والولاء مطلق لقيادة التنظيم.

**المبحث الثاني: السياسات الدولية لنشر الإرهاب عن طريق التعليم عند تنظيم داعش**

يمثل الإرهاب تحدياً خطيراً عابراً للحدود يستغل لتحقيق مصالح وأهداف بعضهم في العلاقات الدولية المعاصرة، فيبرز تنظيم داعش على الساحة الدولية وسيطرته على مساحات جغرافية شاسعة من الأراضي العراقية والسورية، وللثبات أركان وجودة قرر مواصلة الدراسة التي أصبحت من اللوازم لهذا التنظيم المتطرف بحسب اعتقاده بعد ان سيطر بطريقة درامية مثيرة اعنته ساحة جيوسياسية ممتدة بين البلدين ليشكل رقمًا صعباً، وهنا حدث تغيير كبير في تفكير ومنهجية التنظيم لذلك أخذ يعمل بكل الوسائل على تثبيت أركان دولته المزعومة، وجعلها دولة



حقيقية لها قوانين وقواعد تحكمها، فحول النظر إلى قطاع التعليم كما هو الحال في باقي مجالات الحياة، من هنا برزت مشكلة التعليم ومواصلة الدراسة وفتح المدارس والعمل على إيجاد التنظيم حلول لها، فوضع جهده وتركيزه على هذه المشكلة، وبناءً على ذلك سيتم تقسيم هذا البحث إلى مطلبين يتحدث المطلب الأول عن سياسة التعليم تحت سلطة تنظيم داعش وتوظيفها لنشر الإرهاب دولياً، بينما يتكلم المطلب الثاني عن مصادر المناهج الدراسية التي اعتمدتها التنظيم.

## **المطلب الأول: سياسة التعليم تحت سلطة تنظيم داعش وتوظيفها لنشر الإرهاب دولياً:**

يتعلم الأطفال في المناطق التي كان يسيطر عليها تنظيم داعش جبراً بشكل منهجي ومؤسسسي أيديولوجية المتطرفة القائمة على الولاء له، والتي تستند على سياسة "القاء الرعب" المستندة على الكراهية العنف والتكمير وإلغاء الآخر والبراءة من مناؤه واقصائهم، واستخدم الأطفال والقاصرين من قبل هذا التنظيم ربما الأكثر من باقي التنظيمات المتطرفة الأخرى، وذلك لسهولة تلقينهم والسيطرة عليهم والطاعة العميماء من دون الاهتمام للمخاطر والعواقب بأنهم صغار وغير واعين للنتائج التي ستعمليهم، وأيضاً انخفاض التكفة التي ينفقها التنظيم على مجنديه من الأطفال وقلة احتياجاتهم البسيطة لهم<sup>(22)</sup>، إضافة إلى سهولة ترهيبهم وتنفيذ أوامره، الأمر الآخر الذي يعمل عليه التنظيم عزلهم عن عوائلهم وواقعهم الاجتماعي السائد، وأن يجعل منهم جزءاً من التنظيم معتقدين بأفكاره، وأقرب إلى بعضهم بعضاً وتحويلهم نحو الترابط العضوي فيما بينهم عن طريق تلقينهم فكراً واحداً يتسم بالسيطرة الروحية عليهم مما يجعل مسألة تجنيدهم مكسباً للتنظيم المتطرف وسهولة تنفيذ خططه وانشطته الإرهابية، وكذلك يمكن أعضاء قادة التنظيم الذين يبحثون عن الأطفال ذوي الموهبة لضمهم إلى أحد معسكرات التدريب المخصصة للمجموعة "اشبال الخلافة"<sup>(23)</sup>. فالنظام التعليمي عند تنظيم داعش سلاح فعال في أماكن وجوده في تلقين الطلاب الصغار خطاب التطرف مما يتيح إمكانية انتشاره، فهو يروض لكنه لا يربى، ولا يهذب، وإنما يسلك سلوك موافق للأوامر التي وضعها التنظيم<sup>(24)</sup>.

وكانت الصدمة للمجتمع الدولي في عام 2014 بظهور تنظيم عابر للحدود بقوة، واستيلائه بشكل مفاجئ على مدن كبرى من العراق وسوريا والتمدد فيها لما يسمى "الدولة الإسلامية في العراق والشام SISI" والمعرف إعلامياً بتنظيم "داعش"، مما عدّ تطوراً خطيراً تجلى ذلك الأمر بمضاعفة عدد أعضائه بـ(سياسات التجنيد للتنظيم)، وهي ظاهرة سفر وانقال المقاتلين الأجانب واستقطاب المراهقين من أنحاء العالم إلى مكان وجود هذا التنظيم المتطرف والانخراط في صفوفه والانتماء له ليشكلوا كواذر بشرية له واستغلالهم لتجنيدهم في عملياته الإرهابية، مما تسبب بآثار





خطيرة وتحديات أمنية غير مسبوقة في المنطقة عبر تنفيذ عمليات قتالية وهجمات انتشارية، وخارجها في حال تنقلهم إلى مناطق أخرى هشة وتصف بالنزاع والحروب، وكذلك عند رجوعهم إلى دولهم ومناطقهم الأصلية يعودون قنابل موقوتة إرهابية<sup>(25)</sup>.

وأستناداً لهذا التنظيم من الفوضى العالمية في العلاقات الدولية التي انتجه، بسبب عدم تطبيق ومخالفة ما ورد في ميثاق الأمم المتحدة بالتحديد مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في المادة (2) منه<sup>(26)</sup>، إضافة إلى التمويل والدعم الكبير والإسناد المباشر وغير المباشر الذي وفرته له العديد من أجهزة استخبارات الدول الإقليمية والعالمية مستخدمة أسلوب (الحرب بالوكالة)، وتغاضي قوى أخرى تحت ذريعة اسقاط النظام السوري آنذاك عنه على أقل تقدير، ناهيك عن ذلك جعل المناطق الحدودية بين العراق وسوريا مرتعاً للتنافس الدولي والسيطرة وإدارة الصراع على النفوذ لقوى الإقليمية والدولية متعددة، ولتصفية الحسابات وتحقيق للمصالح الخاصة بها في السياسية الخارجية للدول الراعية له سراً، وتنفيذاً لأهدافها الذاتية في المنطقة<sup>(27)</sup>.

ونتيجة الاعتقاد هذا التنظيم الساذج في تغيير كل ما هو يتعارض أفكاره الضالة بإعطائها صبغة بأنها مخالفة للشريعة الإسلامية التي فصلها على قياسه، فكان قراره بفتح المدارس ومواصلة العام الدراسي، ليكون أحد أساليبهم وأداة لاستعراض سلطتهم وفرض سيطرتهم على المناطق الشاسعة التي استولوا عليها بالقوة والرعب، فحول النظام التربوي إلى نظام تلقين جماعي، مستغلاً الفراغ في الفرص التعليمية نتيجة الفوضى وعدم الاستقرار التي تسبب بها، عمد على فتح مدارس للطلاب الصغار واجبرهم على الالتحاق بها إضافة إلى أنها فرصة سانحة له بعملية توظيف المدارس وتطبيعها لأجل تأصيل أيديولوجيته ونشرها في التلقين الجماعي وفقاً لأهوائهم الضالة المتطرفة الاقصائية وافعاله الاجرامية وشرعتها في داخل المدن الواقعة تحت سيطرته، وجعلها جزءاً لا يتجزأ من استراتيجية هذا التنظيم الاستثمار بالأطفال والراهقين في أجندته الدعائية لتأمين استمرار عملية تجنيده وامداده بالمقاتلين ومضاعفة عددهم للسنوات اللاحقة<sup>(28)</sup>.

فمرحلة الطفولة مرحلة مهمة من حياة الإنسان تأثيرها يستمر في المراحل اللاحقة في تشكيل وتكوين شخصية الفرد<sup>(29)</sup>، لذلك انتبه قادة التنظيم؛ لذلك حاول الاستثمار في رأس المال البشري عن طريق الهيمنة على التربية والتعليم جاءت من رؤية بعيدة المدى لهذا التنظيم المتطرف المبنية على الدعاية لنفسه، والهادفة إلى إعداد الطفل المستقبلي والرغبة بالانتماء وضمان الرضوخ الفوري لتعاليمه في المناطق التي يفرض سيطرته عليها واستدامتها، وكانت تجربة "طالبان" في أفغانستان التي سبقته بمحاولة تحقيق هذا الهدف، فاستخدم أسلوباً مماثلاً إلى حد ما، ولكن بكتيكات معدّلة،






وذلك عبر استبدال المدارس الرسمية بمؤسسات "تعليم دينية"، وجعل التقين فيها بما يتلاءم مع أيديولوجيتهم ومصالحهم وأداة للتعبئة الاجتماعية أسلوب من أساليبهم لأجل توظيف تدريس مضمون الدين الذي يتلاءم مع التنظيم لقويته، ومنع الفتيات من تلقي التعليم<sup>(30)</sup>، ومثل هذه المقاربة تستهدف في نهاية المطاف خلق فئات من أبناء المدن الواقعة تحت سيطرته يتصرفون بالأميين والجهلاء من الذين تسهل السيطرة عليهم والتحكم بهم.

واستناداً إلى ما سبق ينظر التنظيم الإرهابي مع وجوده على الأرض ومع تقادم الزمن واستمراره وحين تتبدل أجيال، وتربي أجيال أخرى داخل هذه الأيديولوجيا الخانقة المتطرفة والمتوحشة يكونون معدين جيل مطعين طاعة عمياء له، فصادر مؤسسات دولية وغير دولية، وضحّ فيها أجندته العنيفة باستخدام نصوص دينية غنية بالرمزيّة قتالية تعمل على تأطير مفاهيم يسند عليها التنظيم بدعوى حق الجهاد والحق على قتال الكفار والمرتدين، وأضفى صفة القدسية والوجوب الديني بالاستعانة بالنصوص الدينية من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة بطريقة انقائية وتنزعها من سياقها الحقيقي لتوظيفها ليصطنع التنظيم بذلك ذريعة لمزيد من تركيز سيطرته، وتبرير ما يمارسونه من سلوك متطرف وعنف دموي مفرط الهدف منه هو بث الرعب والرهبة في نفوس المتقين من المخالفين له وخلق متعاطفين من المدن الواقعة تحت سيطرته تمهيداً للاستحواذ عليهم إما إقناعاً أو رضوخاً<sup>(31)</sup>.

إنّ أسلوبه المتبع لكسب عناصره أو كسب متعاطفين معه على أساس أنه يطبق الشريعة الإسلامية الحقيقة، إلا إن هدفه الرئيس تربية جيل جديد ومُذعن له بالولاء نظراً لتشبعهم بأفكار التنظيم منذ الصغر "عسکرة الأطفال" يتصرفون بالعنف والوحشية يعانون من انهزام نفسي لشدة العنف الذي، واكبوه، وتربوا عليه الأمر الذي يجعل منهم قنابل موقوتة في المستقبل منقمين من المجتمع والأفراد. عملوا جاهدين على تأسيس منظومة تعليمية خاصة بهم كي يتسلّى لهم التأثير في الأجيال المقبلة لضمان ولائهم وتحقيق الاستمرارية لعقيدتهم وأيديولوجيتهم المشجعة على التطرف بشكل مباشر، وفي سبيل الوصول لهذا الهدف يتحايل تنظيم داعش وما يشابهه من التنظيمات الأخرى المتطرفة والمترسبة (الراديكالية) على النصوص الشرعية وتطويعها وتأويلها بالشكل الذي يتوافق مع أهدافهم ومصالحهم وبما يكفل لهم البقاء والاستمرار، فلا حرج عندهم في اجتزاء النصوص والأحداث التاريخية وإخراجها عن سياقها المقصود وتوظيفها حركياً حتى يتحقق لهم المراد في انتهاء براءة الأطفال وتجريدهم من إنسانيتهم وجنوحهم نحو العنف وتحويلهم إلى وحوش بشرية لا تتردد في الفتاك بالآخرين<sup>(32)</sup>.



### شكل رقم (١) مخطط توضيحي يبين أثر تعليم تنظيم داعش على الفرد في المستقبل لتجنيدهم



إن المعطيات الجارية في المناطق التي استولى التنظيم عليها وتركيز وجوده دفعه لاتخاذ خطوة كبيرة وتحولاً استراتيجياً لترتيب شؤونه مفاصل المناطق التي تحت سيطرته والتحكم فيها، فاتجه إلى تأسيس "دواوين"، وهي أشبه بالوزارة في الحكومة لترسيخ فكرة أن التنظيم تحول لدولة لها إدارات تعمل وفق أسس وقوانين، و"ديوان التعليم في الدولة الإسلامية"، وهو أحد المكاتب المؤسسية الأولى لهذا التنظيم مهمته توجيه والإشراف على التعليم بكل المراحل من الابتدائي والمتوسط والثانوي وحتى الجامعي، فاستعان بخبرات خارجية من أفراد ذي اختصاص انتماوا للتنظيم، وعبر اجتماعهم الأول مع هيئة التدريس التي تم تعينهم من قبله لإدارة جامعة الموصل في 17/حزيران/ 2014 أعلن رئيس قسم التعليم في تنظيم داعش أن الهدف الوحيد لنظامهم التعليمي هو تخرج جنود ثابتين وعازمين على خدمة ما يطلبون عليه الخلافة<sup>(33)</sup>.

ولفهم عمل ميكانيزمات التنظيم في التعليم لا بد من التطرق للمقدمة العامة التي وضعها لمعظم الكتب المنهجية التي طبعها التنظيم، والتي تختص بـ(التربية الشرعية الداعشية) جاء فيها: "بفضل الله تدخل الدولة الإسلامية عهداً جديداً، وذلك عبر وضع البنية الأولى في صرح التعليم الإسلامي القائم على منهج الكتاب، وعلى هديّ النبوة، وبفهم السلف الصالح وبرؤية صافية لا شرقية ولا غربية، ولكن قرآنية نبوية بعيداً عن الأهواء والأباطيل، وأضاليل الاشتراكية الشرقية، والرأسمالية الغربية، أو سماسمة الأحزاب والمناهج المنحرفة في شتى أصقاع الأرض"، نجد التنظيم يركز على الطابع الديني ذي الفكر المتطرف العنيف، ولا يهتم بالعلم والمعرفة وخارج جيل متعلم<sup>(34)</sup>.

فقد استحدث التنظيم نظاماً تعليمياً يتماها مع رؤيته وأيديولوجيته المنحرفة، وحاول اضفاء القدسية عليه؛ لأنذه تعليم تشرف عليه ما يسمى "الدولة الإسلامية"، فأعلن عن محتوى تعليمي بمقررات دراسية ومنهج صادم أعد ليتناسب جوهر ثقافته الوحشية تكريس للنطرف خطوة لبناء أسس الخلافة المزعومة في اعتقادهم، وإعداد الأطفال وتوجيههم نفسياً، وإيمانياً، وسياسياً، وبدنياً،



ليكونوا مؤهلين لأداء واجبهم الديني والشرعى بالدفاع عن ما يسمى "دولة الخلافة"، والجهاد ضد ما يسمىهم بالكافر والرافض والمرتدين بينما كانوا، وعمل على الغاء كلمتي الجمهورية العربية السورية والعراقية من التعليم، واستبدال كلمة وطن أو وطنية أو سوريا أو العراق أو وطني بينما وجدت بـ "الدولة الإسلامية" أو "دولته الإسلامية" أو "بلاد المسلمين" أو "ولاية الشام وال العراق" والغاء تسمية وزارة التربية واستبدالها بـ "ديوان التعليم في الدولة الإسلامية"، وذلك بقرار صادر عنه اعطاء رقم (2) بتاريخ 10/ ذو القعدة/ 1435 المصادف 5/أيلول/ 2014 لأجل إعداد جيل من أبناء هذه المدن الواقعة تحت سيطرته مشبع بفكرة المنحرف، فجعل التعليم إلزامياً للبنين الذين تتراوح أعمارهم بين (6) إلى (18) سنة، والفتيات بين سن (6) إلى (15)، ومنع التدريس خارج المدارس التي يشرف عليها أي معلم (الدروس الخصوصية)<sup>(35)</sup>.

إذ إن التنظيم يحاول العمل بشكل متوازٍ مع أساسه المادي العنيف كتنظيم مسلح مع استناده إلى مجموعة أفكار ذات طابع ديني متطرفة تدعو للتشدد، وتبذر سلوكه العنيف المفرط، ويسعى لزرعها في المجتمع مستهدفاً الفئة الأضعف في تلك المناطق التي استولى عليها، وهم الأطفال الصغار والراهقين ويعملهم في سن مبكرة جميع أفكاره وتعاليمه "المتطرفة والعنفية والوحشية" بداعي الجهاد التي تلخص منهجه في التربية والتعليم وصناعة مشاعر الكراهية اتجاه مخالفيه<sup>(36)</sup>. وتم عملية إلحاقي الأطفال بتعليم تنظيم داعش الإلزامي وفق خطوات بيروقراطية التي أعدها، إذ تتعاون دوائرهم المختلفة من أجل ذلك، مثل: إدارات التجنيد والتعليم، والجهاز الأمني "استخبارات داعش"، وأجهزة الإعلام، والمساجد، والحسبة وغيرها من أجهزته التي ابتكرها لأجل تسهيل عملهم<sup>(37)</sup>.

وفي القرار نفسها أعلن تنظيم داعش بداية العام الدراسي في 9 /أيلول/ 2015، فمن المؤكّد قرارهممواصلة الدراسة لديه أهداف عديدة أخرى إضافة إلى الأهداف الرئيسة التي ذكرناها آنفاً، منها ليكون أحد أساليبهم لاستعراض سلطتهم وسيطرتهم على المناطق الشاسعة التي استولوا عليها في العراق وسوريا ولضمان وحدة الفكر والممارسة لمن يعيش تحت سيطرة التنظيم، وكذلك جعله أداة لتوظيف التعليم عن طريق المدارس لنشر أفكارهم ومعتقداتهم المتطرفة، وتكرّس عقيدتهم القاتالية بأوسع صورة ممكنة لتبرير وحشية أفراد التنظيم وإنتاج جيل موالٍ لهم يتقبل الأساليب الفكرية والعقائدية للتنظيم<sup>(38)</sup>.

أبدى عراقيون واقعون تحت سيطرة التنظيم قلقاً متزايداً مع إعلان عناصر التنظيم موعد بدء العام الدراسي، ولاسيما مع تزايد الفقر والفقدان الأمان وأعمال العنف، إضافة إلى خوف الآباء على أبنائهم من تدريسيهم أفكار التنظيم المتشددة وتجنيدهم للأطفال بشكل إجباري، وعليه لم يلتزم





غالبية العراقيين بالإعلان، وفي هذا الصدد يدلي أحد الشهود العيان من مدينة الموصل، إذ يقول: "رفض أغلبية سكان الموصل إرسال أبنائهم للمدرسة، إذ كان من المقرر متابعة الدراسة، لكن لم تفتح أي مدرسة أبوابها في الموعد المحدد، ولم يحضر أحد من الطلاب إلا بعد فترة من الزمن" (39). وبعد فتح المدارس استجذت أسباب أخرى زادت من مخاوف أولياء أمور التلاميذ على أبنائهم، أولاً المنهج الدراسي الذي أعده التنظيم - والأمر الثاني تخوف الطلاب من الذهاب للمدارس لفقدان الأمن والاستقرار، ويقوم حرس تنظيم داعش في الشارع بإرعاب الطلاب وذلك بقتيلهم على أبواب المدارس للتأكد من عدم دخول الطلاب الذين لا يرتدون الزي الذي حدد التنظيم، كما يتم تفتيش هواضف الطلاب التقلة بحثاً عن الأغاني وغيرها من الأمور التي يعدها التنظيم محرمة والمخالف يتم محاسبته في باب المدرسة، ومنع الاختلاط بين الجنسين، ويطالبون المدارس والطلاب بلبس العباءة وتغطية وجوههم بالحمار الذي يدعونه واجباً شرعياً وارتداء قفازات لليد "الكافوف"، ولديهم متابعون له يسمونهم "الحسبة" يدورون في المدينة لمعاقبة أي امرأة كاشفة عن وجهها بصرامة (40)، الأمر الذي دفع عدداً كبيراً من الطلبة لترك المدينة سراً والتوجه إلى مدن عراقية خارج حدود سيطرة التنظيم لإكمال دراستهم ولتكون موقع بديلة للطلبة.

استند التنظيم بإعداده لمنهجه الدراسي لأدبيات الحركات التي تتخذ صورة الإسلام المتشدد من توجهات الحركات الأيديولوجية السنّية السلفية الوهابية والإخوانية وغيرها من الحركات المتشددة الجهادية العالمية على حد سواء التي تسمت بأسماء مختلفة وانتفقت بأفكارها ومبادئها التي تقدم نفسها بأنّها تمثل الإسلام، وبذلك هي وصية على المجتمع، ويعدّ تنظيم داعش الوريث لها وحاضنة لمشروعها السياسي، ويتصف هذا التنظيم بأنه الامتداد طبيعي لتراثات كثيرة وتفاصيل عديدة، واكبت الحركات السياسية الدينية السلفية في حقبة "الجهاد العالمي" أبان الاحتلال الروسي لأفغانستان للفترة من عام 1979 إلى 1989، وإن كانت الذخيرة الأيديولوجية الأساسية للتنظيم هي "السلفية الوهابية الأصولية" بشكل واضح إلا أنها اعتمدت على حركات أخرى قريبة في عصرنا الحالي منها (تنظيم القاعدة) الذي انبثق منه التنظيم، وانشق عنه بعد ذلك ليطور استراتيجية وأهداف تكتيكية خاصة به، بذلك تبلور المنهج الدراسي عند التنظيم من تداخل الفكر المتشدد القديم بالجديد من دون نقص بل أدخل طروحات ومفاهيم الجديدة زاده تشدداً وانحرافاً وتشويفاً (41).

إن الهيمنة على التربية والتعليم تدعم الرؤية بعيدة المدى لتنظيم داعش ونظام معندهم العالمية المتطرفة الهدافة إلى ضمان للهيمنة والرضاخ الفوري لتعاليه والتأثير لتشكيل وعي بمضامين أيديولوجيته تفرض قوانين سلطانية في المناطق التي يفرض سيطرته عليها، وفي هذا السياق كما





ذكرنا سابقاً كانت تجربة "طالبان"، فقد سبقته محاولة لتحقيق هذا الهدف في أفغانستان عبر استبدال المدارس الرسمية بمؤسسات "تعليم دينية" تعتمد نظام التقين والتكرار والحفظ وتحشو أذهان الطالب في مختلف مراحل الدراسة فيها بما يتلاءم مع أيديولوجيتهم ومصالحهم وأدلة للتعبئة الاجتماعية وأسلوب من أساليبهم لأجل توظيف مضمون الدين بأفكار متشددة تتسم بالعنف والغلو لتفوقة التنظيم وتوسيعه، ومنع النساء من تلقي التعليم<sup>(42)</sup>، ومثل هذه المقاربة تستهدف في نهاية المطاف خلق فئات من أبناء المدن الواقعة تحت سيطرته يتصرفون بالأميين والمستبيدين فكرياً جهلاً دغمائين تسهل السيطرة عليهم والتحكم بهم.

وتأسيساً على ذلك إن العنف نتاج طبيعي يحصده الطلبة عندما يتلقون نظام تدريسي تربوي لا يواافق العملية التربوية الطبيعية للإنسان بهذا العمر الصغير يدعو للعنف والتطرف<sup>(43)</sup>، فهذا يؤثر في تكوينهم وعلى بناء الجانب النفسي والشخصية السليمة منذ الصغر، والآثار التي تركها في نفسيتهم وسلوكهم الأمر الذي يجعلنا نشعر بخطر؛ لأنهم تلقوا العنف من أخطر تنظيم دموي عرفته البشرية، فإذا لم نعمل على كسب ثقتهم وإعادة دمجهم بنجاح في المجتمع وربطهم بوطنهم، وخلاف ذلك سنكون أمام قنابل بشرية مؤقتة تحت تهديد خطر الخلايا نائمة لهذا التنظيم أو التنظيمات الأخرى التي تنتهج الأسلوب نفسه، وقد تفعل استراتيجية التنظيم "الذئاب المنفردة Lone Wolves" القيام بعمليات إرهابية متفرقة في مختلف دول العالم متى ما ساحت الفرصة التي يصعب على الأجهزة الأمنية التنبؤ بها وكشفها.

إن أبرز ما يميز التعليم في مدارس تنظيم "داعش" الإرهابي، بأنه أعدّ منهاج تعليمية زاخرة بالأفكار المتطرفة والعبارات الجهادية التكفيرية التي تروج للعنف والتلوّح تحت عنوان طباوي هو "إحياء الخلافة"، وتبرر للأجيال القادمة تصرفات ما يسمى بـ"الدولة الإسلامية" التي تحكمت بمدن كبيرة من العراق وسوريا، وكيف، وماذا درست الأطفال في تلك الحقبة السوداء لتكون شاهد عيان على قسوتهم وأفكارهم الهدامة وكيف استباحوا الأرض والإنسان.

## **المطلب الثاني: مصادر المناهج الدراسية التي اعتمدتها التنظيم:**

ركز التنظيم على إلزام إدارات المدارس والمعلمين بتعاليم "ديوان التعليم" و لا سيما التعاليم الفقهية والسلوكية التي يعتمدتها التنظيم، وأعلن عن دورة شرعية الزامية تأهيلية مدتها أسبوع واحد يجب تجاوزها بنجاح ابتداءً من يوم السبت 1435/11/5هـ لكل العاملين في التعليم، وعند حضور هذه الدورة شرطاً للتدريس في المدارس الخاضعة لسيطرته وإشرافه، وهدد بالمساءلة "الشرعية" للمخالفين، ليتم بعدها إعادتهم لمهنة التدريس بمناهج جديدة عكفت التنظيم على إعدادها منذ أشهر ، وهذه الدورة تشمل كل الملاكات التدريسية من مدير المدارس ومعلميها من الذكور



والإناث من دون استثناء لغرض تثقيفهم بما يطلبه منهم التنظيم من تعليم الطلاب في المدارس، ويتيجب على المعلمين أيضاً حذف كل الصور التي لا تتفق مع الشريعة التي يعتمدها التنظيم أينما وجدت؛ لأن المناهج التي وضعتها السلطات الحكومية في العراق وسوريا "كافرة" بحسب قولهم<sup>(44)</sup>. كما منع كل مدرس أو مدرسة من التدريس إلا بعد خضوعهم لـ "دورة استتابة" في المدارس والمساجد؛ ليتبوا عما قاموا به سابقاً من تدريس مواد يطلق عليها التنظيم "مناهج الكفار" نلاحظ التنظيم لم يهتم بإعطائهم تقنيات التدريس ومهاراته بقدر اهتمامه بالأمور الشرعية المتعلقة بأيديولوجيته، ما يعكس رغبة التنظيم في أدجلة المعلمين والمعلمات، وذلك لأهمية عملهم؛ لأنهم يتوافقون مباشرة مع الطلاب الذي يرغب التنظيم بكتابهم وانضمامهم إليه<sup>(45)</sup>.

بعد الدراسة والتمعن بمناهج تنظيم داعش الدراسية نستنتج أن التنظيم أعتمد على العديد من المصادر وخلط من الفتاوى ورؤى العقيدة والمرجعيات التكفيرية المؤدلجة في الفكر السياسي الإسلامي المتشدد في إعداد منهجه الدراسي منها:

1. أفكار "ابن تيمية (1328-1263)"<sup>\*\*</sup>، الذي يعتمد بشكل كبير على المذهب الحنفي، واستند بعد ذلك على منهجه "محمد بن عبد الوهاب (1771-1703)"<sup>\*\*\*</sup> الذي نسب إليه الفكر السلفي والجهادية السلفية واجتهاداته التكفيرية التي تكرر المذاهب الأخرى، ومن مؤلفاته كتاب التوحيد والفقه والسلوك وكشف الشبهات ونواقض الإسلام، والذي تطرق في كتبه إلى "الفرقة الناجية" التي تحدث عنها النبي محمد ﷺ وما رواه من أن أهم صفات الفرقه الناجية هذه اجتماعهم على أمير ومباعته، وتم توظيف التنظيم لها في إشارة إلى أميرهم أبي بكر البغدادي<sup>(46)</sup>.

2. أفكار "سيد قطب (1906-1966)" تبني في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي المفاهيم السلفية لتأسيس أيديولوجية تكفيرية شاملة، وفي نطاق تنظيره في بناء الدولة بأسس (الحاكمية)، وأنه لا إسلام في أرض لا يملكتها الإسلام، ولا تقام فيها شريعة، فالتشريع أمر إلهي خالص، وأن الحكم الحقيقي لله، وأن المسألة في حقيقتها مسألة كفر وإيمان ومسألة شرك وتوحيد ومسألة جاهلية وإسلام وأن الناس ليسوا مسلمين كما يدعون (كفر برداء الإسلام)، واستناداً إلى ذلك أضاف التنظيم إلى وجوب هدم وإزالة ما يسميه زعيمهم البغدادي الذي يعد كل من مظاهر الشرك وتحريم وسائله<sup>(47)</sup>.

أصدر التنظيم تعليم يفرض على إدارات المدارس إلغاء كلمة وزارة التربية العراقية وال唆وية أينما وجدت، وإلغاء النشيد الوطني العراقي وال唆وي، وحذف كل القصائد الشعرية التي تحاكي حب الوطن واستبدالها بالأنشيد الحماسية الجهادية ومباعية الخايفية أبي بكر البغدادي، وإزالة كل





ما يمجد الوطن والأمة، وإلغاء المواد الدراسية من تربية فنية والموسيقية والوطنية والفلسفية والنفسية والتاريخ والجغرافية والأدب وغيرها من المواد الدراسية المتتبعة في التدريس في جميع المراحل من الابتدائية والمتوسطة والاعدادية وطمس جميع الصور أو الرسوم التوضيحية التي لا تتوافق الشريعة الإسلامية في نظرهم من المناهج، وإغراقها بمما تلاءم مع أفكارهم المتطرفة والتعابير الطائفية والنصوص الحربية<sup>(48)</sup>.

وفي كتاب مادة اللغة العربية في المنهج الذي اعتمد التنظيم، فقد تم منع تدريس القصائد الشعرية التي تعود للعصر الجاهلي ضمن منهاج اللغة العربية والأدب، وأيضاً حرم ومنع التطرق لمصطلحات كالديمقراطية، والحرية، حقوق الإنسان، والانتخابات وغيرها من المصطلحات التي يعدها غير إسلامية وجاءت من الغرب الكافر<sup>(49)</sup>.

إن الهدف من إلغاء المواد الدراسية التي تدرس في المدارس النظامية هو أن يكون الأطفال في تلك المناطق معدين بإعداد "أشبال الخلافة" لهذا التنظيم الإرهابي وجاهزين كمقاتلين في المستقبل القريب واستمراره في المستقبل البعيد، إذ تقوم الفكرة الأساسية في هذه المدارس على تنشئة هؤلاء الأطفال على المنهج التكفيري وتعزيز جذور أيديولوجيته المتطرفة والتهيئة الفكرية والجسدية لممارسة العنف الدموي "الارهاب".

إذ لم يستطع التنظيم طباعة الكتب ورقياً للطلاب لذلك قام بطباعة الكتب على أقراص مدمجة وتوزيعها للطلبة، وهم بدورهم من يقومون بعملية الطباعة، أو شرائها من المطبع التي باشرت بتحويلها إلى كتب ورقية، ويعود ذلك إلى أحد الأسباب أما للسرعة في فتح المدارس والتدريس؛ لأن الطباعة تتأخر أو التنظيم يعاني من عجز مادي، فرمي بالتكلفة المادية على أولياء أمور الطلاب، خلقت هذه الخطوة حالة من الاستهجان في أوسط الشارع الموصلي عامه والطلبة وأولياء الأمور خاصة، إذ الكثير من العوائل التي تعيش تحت سلط التنظيم تعاني من الفقر وصعوبة المعيشة، ولكنها كانت طريقة جيدة لتسريب المناهج إلى الخارج والاطلاع عليها، إذ بعض الصحفيين والأجهزة الأمنية "الاستخبارية" استطاع إرسال تلك الأقراص لخارج الأرضي التي استولى عليها التنظيم، وكانت على شكل قرص مدمج بصيغة "بي دي أوف pdf" وتحتوي في داخلها على قسمين<sup>(50)</sup>:

القسم الأول: هو قسم مخصص للأساتذة، وليس للطلبة، وجاء تحت عنوان "دليل المعلم"، وهو عبارة عن مجموعة توجيهات و التعليمات وقوانين خاصة بالمعلمين والمدرسين عن كيفية تقديم وتدريس المادة المعينة المطلوب تدريسها، وكذلك مما يطلب منهم التنظيم من تنقيف بشأن السلوكيات أو الإرشادات التي يرغبون في تطبيقها في المدارس.





القسم الثاني: هو القسم المخصص للطلبة، وستلاحظ أن التنظيم يضع في كل المواد الدراسية مفاهيم وصور يحاول بها تعزيز أنه دولة مستقلة فارض سيطرته، ويحاول حتى في الأمثلة المطروحة ضمن منهجه وضع الطالب تحت مفهوم أنه ضمن دولة متaramية الأطراف متعددة الأولويات، والحاكم هو الخليفة الذي واجب بيعته وطاعته، والبحث على القتال "الجهاد"، وذلك يملاً كتبه بأمثلة متعددة بشأن القتال وصور الأسلحة بأنواعها وصور اشخاص يرتدون الزي الداعشي، وهم يحملون أنواع الأسلحة، مما يدل تتبه التنظيم لقوة الصور ومدى ترسيخها في ذهن المتألق من الأطفال.

يتكون منهج الصف الأول الابتدائي في المدارس التي افتتحها التنظيم من تسع مواد وكل مادة محتوى من أهداف تتماشى مع أفكار هذا التنظيم، ومن هذه المواد التي أعدها "مادة عقيدة المسلم" وعدد صفحات هذا الكتاب 40 صفحة، وجاء في هذا الكتاب الذي أعدته قياداته الدينية مسألة "الفرقة الناجية"، وتبينت هذه الفكرة واستغللها، وجعلها راسخة في عقيدة هذا التنظيم، وأنهم الفئة الوحيدة المطبقة للإسلام الحقيقي، ويبرون ذلك بأنهم الفرقة الناجية، واستطاعوا إقامة الخلافة الإسلامية، وأنهم الجهة الوحيدة المطبقة للإسلام ومكانهم الجنة وباقى المخالف وغير المباع هذا التنظيم في النار<sup>(51)</sup>.

تفرض عصابات تنظيم داعش أيديولوجيتها وتفسيرها المتطرف للشريعة الإسلامية على جميع الصفوف التعليمية من المرحلة الابتدائية إلى مستويات الجامعة بالتلقيين وينسوه باللغة، فاعتمد كتاب "الحديث النبوي" على الطابع السلفي التكفيري عبر تقديمها النسخة المتطرفة ذات النظرة الأصولية المتشددة التي تدعو إليها السلفية "الجهادية التكفيرية" (52).

وفي "كتاب العلوم" للصف الأول الابتدائي، وهذا الكتاب يتكون من 91 صفحة، وتتضمن مقدمة ذكر فيها "انه وضع المنهج حسب ما تقتضيه متطلبات العصر والتقدم العلمي في شتى مناحي العلوم وانه جاء أسلوب الكتاب وعرضه على النحو يحاول ان يشجع الطالب على التفاعل المباشر مع المادة فضلاً عن احتوائه على العديد من الرسومات والاشكال التوضيحية"، عند الاطلاع على هذا الكتاب نجد جميع الرسوم فيه الأطفال والرجال هم يرتدون الزي الداعشي والنساء يلبسن الخمار مغطاة الوجه بالكامل، فتتضمن معلومات سطحية حول الجسم والصحة والتغذية، والكائنات الحية وغير الحية، وتعليمهم أهمية المسجد، وقيمة الأسرة ليكون الأطفال مهتمين بذلك، ولهم تأثير على أسرهم، ووضع صور كالإنسان والحيوان غير مكتملة الملامح، فعمد على ازالة العيون من الحيوانات وضلل وجه الإنسان، وذلك بأنَّ عقيدة التنظيم تحرم التجسيم وجود صور مكتملة (53).





يطمح زعامت هذا التنظيم للإعداد جيل من المقاتلين العنيفين قساة القلب منذ نعومة أظفارهم ليضمنوا ولائهم وضمهم إلى صفوفه، ويكونوا وقود لمعاركه وزجهم في عملياته القتالية والإرهابية الإنتحارية، مع أنّ القانون الدولي والأعراف الدولية يحظر تجنيد الأطفال أو استخدام الجماعات المسلحة لهم بل حتى الدين الإسلامي يحرم ذلك، بينما نرى هذا التنظيم الإرهابي خالف كل ذلك، واعتمد على الأطفال في غسل أدمغتهم وخلق صور ذهنية خطيرة لأجل تغيير سلوكهم عبر منهجه المتطرف وغرس ثقافة العنف والحق والكراء في نفوسهم وزجهم في عملياته الإرهابية، وجعلهم وقوداً لها في المستقبل.

### الخاتمة:

غير أن من أخطر ما يقوم به هذا التنظيم المتشدد الذي يفتقر إلى المعايير الإنسانية والأخلاقية هو تحويل الأطفال إلى قاتلة عبر تجنيدهم عن طريق المدارس التي فتحها باستخدام عامل الخوف والترهيب أو غسل أدمغتهم وتحویلهم بأفكار متشددة لتشئة جيل من الإرهابيين بأسلوب جديد عن طريق المناهج دراسية أعدّها التنظيم بمحاولة استمرار جنون التطرف والإجرام في الأجيال القادمة للذين ينتمون للتنظيم، وجعلهم مقاتلين تحت أمره اين ما وجدوا، فقد استخدم التنظيم أدوات غريبة وقناعات أغرب ورهانات مخيفة غير التي عهدها العملية التربوية التقليدية.

من هنا نرى أن التنظيم المتطرف الإرهابي قد ينتهي، ويظهر آخر جديد تبعاً للمعطيات الدولية والإقليمية الداعمة للجماعات المتطرفة العنيفة لتحقيق مصالحها ونفوذها، من هنا يبقى الاختبار متمثل بقدرة المجتمع على مقاومة هذه الأفكار المنحرفة والدخيلة عليه ورفضه العنف بكل أشكاله، ونشر ثقافة التسامح والوسطية وقبول الآخر المختلف تحت هوية وطنية جامعة، وهذه وحدها كفيلة وقادرة على إيقاف التنظيمات والجماعات الإرهابية من اختراق المجتمع والتعدد فيه.

### الاستنتاجات:

- 1- تُعدّ استراتيجية تنظيم داعش متنوعة وتسند إلى البراغماتية، كما عمل إلى دمج ما هو عسكري بما هو إعلامي وسياسي واجتماعي في إطار واحد، وهذا ما منحه اليد العليا فوق الجماعات الإسلامية الأخرى المتطرفة في المنطقة.
- 2- وبدل أن يتعلم الطفل قواعد القراءة والكتابة بما يضمن استمرار براءته وسلامة فطرته إلا أنها نجد تنظيم داعش اختار تعليم الأطفال القراءة باستخدام صور الأسلحة، وما يحضر على القتل والعنف، ويسلب الأطفال مبكراً من براءتهم وسعادتهم.





3- في المحصلة إن عملية التلقين المكثفة التي يتبعها التنظيم تنتج بين الأطفال صورة ايجابية عن التنظيم، وتبرر تصرفاته العنيفة بذلك تولد الدافع للمشاركة الطوعية عندهم في الانتماء لهذا التنظيم المتطرف.

4- ادرك تنظيم داعش مبكراً في ظل التكنولوجيا الفائقة والتطور الهائل بـ "حروب الصور" ، فنهج التنظيم استراتيجية تتخذ من الرموز والصور محوراً لها وجزءاً أصيلاً من رسالة التنظيم في التعليم، فوظف الصور في منهجه الدراسي ليطرح رؤيته وخلق واقع جديد وايصال رسائله إلى الخارج والمتلقي، فقد أدرك تنظيم داعش أننا نعيش في عصر الصورة، ولها قوة على الكلمة في أذهان وعقول الملتقي، فتوجيهه رسالة بصرية لها القوة وقيمة في ارساء مفاهيم ترسخ في عقول الطلاب في كل الأعماres.

5- لا لأجل التعليم يعلم بل لإعداد محاربين بحيث اختصر مراحل الدراسة، فجعل الابتدائية خمس سنوات والمتوسطة والاعدادية سنتين، وهو ما يجعل خطر هذا التنظيم يمتد لمرحلة ما بعد تحرير المناطق الخاضعة لسيطرته.

6- تنظيم داعش يحاول عند سيطرته على المناطق تغيير المنظومة الأخلاقية والدينية والفكرية فيها بما يلائم نهجه التكفيري، نجد تركيز التنظيم على المرحلة الابتدائية؛ لأنّ الطفل عبارة عن صفحة بيضاء يمكنه أن يستوعب كل ما يروج له من أفكار، وذلك عبر المناهج الدراسية؛ لأنّها الوسيلة الوحيدة التي تمكنهم من السيطرة على الطفل.

### **التوصيات:**

1- يجب علينا إذا أردنا مكافحة حقيقة الفكر المتطرف والإرهابي، علينا البدء بالتعليم السليم المعتمد ونشر الفكر الصحيح وتعزيز قيم التسامح وقبول الآخر بين أفراد المجتمع وبناء قيم أخلاقية ذات صبغة إنسانية وذلك بقوانين صارمة مطبقة؛ فإنه لا يفل الحديد إلا الحديد، وضباب الجهل لا ينقشع إلا بنور العلم، فديناميات ما بعد تنظيم داعش يجب اتخاذ سياسات مستوفية لنبذ التطرف والغلو بما في ذلك في نظام التعليم، فإنّ المنهج الخاص بداعش سيبقى كامناً أو قابلاً للتحول الذي يتيح الفرصة لمجموعة متطرفة أخرى بالظهور في حال عدم وجود معالجة كافية من الجهات الرسمية وغير الرسمية.

2- التسقّي مع المراكز البحثية المحلية والدولية والجامعات عن طريق الكليات المختصة والتشجيع على دراسة تطورات الفكر المتطرف وأدوات الإرهاب الجديدة، وعدم المطالبة بالتوقف عن الكتابة في مواجهة الفكر المتطرف والأخذ بالبحوث والدراسات ذات الشأن.

3- اختيار الكادر التدريسي بعناية واعداده بدورات بعلم النفس التربوي، وتعليمه واجبات المدرس





اتجاه الطالب ودوره في إعداد جيل سليم من التطرف وأن يكون دور ريادي لقسم الإشراف التربوي بهذا الشأن.

4- تعد ظاهرة انتشار الإرهاب والفكر المتطرف آفة مميتة ومعقدة التي يواجهها العالم الآن، وذلك نظراً لتشابكها وارتباطها بالعديد من العوامل النفسية والاجتماعية واقتصادية وسياسية، وذلك لما تشكله من خطورة على المجتمعات، ولا يعتمد الإرهاب على القوة فقط ولكن أيضاً يخاطب الفكر والعقول لغرض هدم المستقبل، وذلك عبر السيطرة على عقول الصغار، فلزاماً على مؤسسات الدولة والمنظمات المجتمع المدني، وكذلك المنظمات الدولية ذات الشأن العناية بهذه الشريحة وتوفير متطلباتها، فهم الطاقة التي تعتمد عليها المجتمعات في التطور والتقدم مستغلاً أهمية التعليم في بناء المجتمع.

5- ادراج مادة التربية الأخلاقية وحقوق الإنسان والديمقراطية والتعايش السلمي واحترام الآخر وحرية الفرد في الدين والفكر لتكون من ضمن المواد الأساسية في التدريس لأجل إعداد جيل مهصن من الأفكار المنحرفة والمتطرفة.

## المصادر:

- (1) سورة الأنعام، آية 151.
- (2) للمزيد انظر: سهيل حسين الفلاوي و عماد محمد ربيع، القانون الدولي الإنساني، دار الثقافة، عمان، ط 3، 2013، ص 239.
- (3) سورة التور، آية 59.
- (4) محمد رضا، أبو بكر الصديق أول الخلفاء الراشدين، أحياء الكتب العربية، ط 2، ج 1، بيروت، 1950، ص 38. كذلك انظر: محمد بن الحسن الحر العاملي، تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، ج 15، 2008، ص 64.
- (5) محمد بن عبد الواحد (ابن الهمام)، شرح فتوح القدير، المحقق/المترجم: عبد الرزاق غالب المهدى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1424هـ، ص 436.
- (6) احمد الداودي وفانسيا مريفي، القانون الدولي الإنساني والشريعة الإسلامية وحماية الأطفال في النزاعات المسلحة، المجلة الدولية للصلب الأحمر، دار نشر دامعه كمبريج، لندن، 2020، ص 556.
- (7) للمزيد راجع: نص إعلان القاهرة 1990 متاح على الموقع، تم زيارته في 2025/8/25 : <http://hrliprary.umm.edu/arab/a004.html>
- (8) عبد الله بن الشيخ المحفوظ بن بيه، حوار عن بعد حول حقوق الإنسان في الإسلام، دار عبيكان، الرياض، 2025، ص 192.
- (9) للمزيد راجع: نص عهد حقوق الطفل في الإسلام بمقررات مؤتمر حقوق الإنسان لوزراء خارجية العالم الإسلامي عام 2005، تم زيارته في 2025/8/26 : <http://hrliprary.umm.edu/arab/CCHI.html>
- (10) عدنان ياسين مصطفى واسماء جميل رشيد، أطفال داعش إرث النزاع وعتمة المستقبل، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، 2022، ص 16.
- (11) سهيل حسين الفلاوي و عماد محمد ربيع، مصدر سبق ذكره، ص 227.
- (12) محمد يوسف علوان و محمد خليل الموسى، القانون الدولي لحقوق الإنسان الحقوق المحمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ج 2، ط 4، 2014، ص 521-522.
- (13) هلا عدنان دبوب ونور الدين خازم، تجنيد الأطفال في ظل القانون الدولي الإنساني، مجلة جامعة دمشق للعلوم القانونية، دمشق، مجلد (4) عدد (3) لسنة 2024، ص 8.
- (14) Nina H.B. Jørgensen, Children associated with terrorist groups in the context of the legal framework for child soldiers, QIL, Zoom, Napoli, in 60 (2019) 5-23, p.11.
- (15) فضل قاسم الحضرمي، حقوق الطفل وتشريعاته وفقاً للتشريعات الوطنية والاتفاقات الدولية منظور قانوني وتربوي، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، برلين، 2022، ص 20-29.



- (16) ابراهيم سيف عبد الحميد, تجنيد واستغلال الأطفال في النزاعات الدولية وغير الدولية دراسة في احكام القانون الدولي المعاصر, مجلة الدراسات السياسية والاقتصادية, كلية السياسة والاقتصاد جامعة السويس, السويس, العدد (1) السنة (4) ابريل 2024, ص 480.
- (17) محمد اسماعيل محمد وفيصل صالح محمد, حماية الأطفال في النزاعات المسلحة في القانون الدولي الإنساني, مجلة جامعة الزيتونة الأردنية للدراسات القانونية, عمان, المجلد (5) الاصدار (2), 2024, ص 154-153.
- (18) دحية عبد اللطيف, جهود الأمم المتحدة لمكافحة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة, مجلة الشريعة والقانون, جامعة الإمارات العربية المتحدة, العدد (54) 2013, ص 278.
- (19) للمزيد راجع نص القرار في المكتبة الرقمية للأمم المتحدة, تم زيارته في 10/9/2025: [digitallibrary.un.org](https://digitallibrary.un.org/)
- (20) للمزيد راجع نص القرار, تم زيارته في 10/9/2025: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N03/231/14/PDF/N0323114.pdf?OpenElement>
- (21) للمزيد راجع نص القرار, تم زيارته في 10/9/2025: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/N18/216/79/PDF/N1821679.pdf?OpenElement>
- (22) مثنى فائق العبيدي, ظاهرة تجنيد الأطفال لدى تنظيم داعش الطبيعة وسبل المعالجة, المجلة العلمية لجهاز مكافحة الإرهاب, بغداد, المجلد (2) العدد (3) 2022, ص 28.
- (23) Cheryl Gordon, *Cubs of the Caliphate: The Indoctrination of Child Soldiers and the Perpetuation of the Islamic State*, Thesis Submitted to the Faculty of Literature, Science, and the Arts at the University of Michigan in partial fulfillment for the requirements for the degree of Bachelor of Arts (International Studies), 2018, p.13.
- (24) فواز جرجس, داعش إلى أين جهاديو ما بعد القاعدة, مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, 2016, ص 242.
- (25) مؤيد جبار حسن, أطفال الإرهابيين في العراق بحث حول الأطفال مقاتلي داعش بين واقع التهديد الأمني وقضايا حقوق الإنسان, مجلة الباحث, جامعة كربلاء, كربلاء, العدد (30) 2019, ص 324.
- (26) مازن شنب, داعش ماهيته إرهابه أهدافه استراتيجية, دار العربية للعلوم ناشرون, بيروت, ط 2, 2015, ص 162.
- (27) زياد يوسف حمد وفري عماد خليل, احتلال تنظيم داعش لمدينة الموصل وتداعياته على الأمن الوطني العراقي الازمة والنتائج, مجلة قضايا سياسية, جامعة النهرين, العدد (55) في 31/كانون الأول/2018, ص 152 و 186.
- (28) للمزيد انظر: فهيمي هويدى, طالبان جند الله في المعركة الغلط, دار الشروق, القاهرة, ط 2, 2001, ص 77-156.
- (29) عواطف محمد حسانين, سيكولوجية التعليم نظريات عمليات معرفية قدرات عقلية, المكتبة الأكاديمية, القاهرة, 2012, ص 38.
- (30) عبير حسن العبيدي, جريمة تجنيد الأطفال في النزاعات المسلحة في ضوء الاتفاقيات والمواثيق الدولية, مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية, جامعة مدينة السادات كلية للحقوق, القاهرة, المجلد (10) العدد (2) يونيو 2024, ص 1332.
- (31) محمد صالح شطيب, التنشئة الاجتماعية ودورها في الحد من التطرف المجتمع الموصلي انموذجاً, مجلة دراسات دولية, مركز دراسات الاستراتيجية والدولية في جامعة بغداد, بغداد, العدد (94) توزع 2023, ص 131.
- (32) هيثم محمد الوحيش, التطرف الفكري والشخصية المصرية دراسة تحليلية وحلول تربوية, المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية, برلين, 2022, ص 116.
- (33) Omar Mohammed, *The Forever War: The Doctrine and Legacy of ISIS Child Soldiers*, Program on Extremism The George Washington University, Washington, February 2023, p.6.
- (34) للمزيد انظر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف, مناهج تنظيم داعش, العتبة العباسية المقدسة, النجف الاشرف, 2018.
- (35) المصدر نفسه.
- (36) فهد بن عبد العزيز الغفيلي, تجربة تنظيم داعش في استغلال الألعاب الرقمية لتجنيد الشباب وصغار السن, دار المجدد للنشر والتوزيع, الرياض, ط 2, 2022, ص 46.
- (37) للمزيد: انظر: احمد سيف, التعليم المفترس كيف أنس داعش نظاماً تعليمياً عنيفأ في العراق وسوريا. تم زيارته في 2025/9/2: <https://jummar.media>
- (38) نصيف جاسم حمدان, الدعاية وال الحرب النفسية لتنظيم داعش العمليات النفسية العسكرية اسلوب قتال داعش, دار الكتب العلمية, بغداد, 2017, ص 133.
- (39) جلماش نبيل, كيف يbedo التعليم في ظل حكم داعش, موقع الفار للإعلام, تم زيارته في 2025/9/2: <https://al-fanarmedia.org/ar/09/2014>



- (40) داعش يفرض الزي الاغفاني للطلاب والخمار على الطالبات، موقع قناة العربية، تم زيارته في 2025/9/2: <https://www.alarabiya.net/arab-and-world/iraq/23/10/2014>

(41) حسن ابو هنية، الجهادية العربية: اندماج الابعاد الكناية والتكمين بين الدولة الإسلامية والقاعدة الجهادية، المركز العربي للأبحاث والدراسات، الورقة، 2018، ص 15-20.

(42) سلام عبد الحسن ساجت، التطرف الديني دراسة في ضوء القرآن الكريم، مركز الهين للدراسات والبحوث المعاصرة، النجف الاشرف، 208، ص 103-201.

(43) محمد علي حبيب الموسوي، بحوث في المناهج الدراسية، المركز العلمي العراقي، دار البصائر للطباعة والنشر، بيروت، 2012، ص 201.

(44) المزید انظر: احمد محمد، التعليم في الرقة نتائج الحرب وتعدد السلطات، الجمهورية، متاح على الموقع، تم زيارته في 2025/9/13: <https://aljumhuriya.net>

(45) وفاء صندى، داعش شرعة التوحش، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2020، ص 233.

\*) تقي الدين أبو العباس أحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْخَلِيلِ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ التَّمِيِّزِيِّ الْحَرَانِيُّ فِي مَدِينَةِ حَرَانَ وَلَدَ 661هـ - 728هـ / 1263 - 1328م) المشهور باسم ابن تميمه. هو فقيه من علماء أهل السنة والجماعة وبعد من ابرزهم كما يشاع عندهم، فهو حنفي المذهب فأخذ الفقه الحنفي وأصوله عن أبيه وجده، كما كان من الأئمة المجتهدين في المذهب، هاجرت عائلته منها إلى مدينة دمشق بسبب إغارة التتار عليها وكان ذلك في سنة 667هـ. وحال وصول الأسرة إلى هناك بدأ والده عبد الحليم ابن تميمه بالتدريس في الجامع الأموي، واجه ابن تميمه السجن والاعتقال عدة مرات، كانت أولها سنة 693هـ / 1294م، وتوفي ابن تميمه في 20 ذو القعدة 728هـ في حسنه في قلعة دمشق وقد بلغ من العمر 67 سنة بعدها استمر به مررضه قرابة الثلاثة أسابيع، وظهر أثر ابن تميمه في أماكن مختلفة من العالم الإسلامي، واقواها في الجزيرة العربية في حركة محمد بن عبد الوهاب وبيّن استدلال السلفية الجهادية بكتب وفتاوی ابن تميمه في عدة مواقف، للمزید انظر: فؤاد عبد المنعم، ابن تميمه والولاية السياسية الكبرى في الإسلام، دار الوطن، الرياض، 1417هـ.

\*\*) محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي ولد في العيننة وسط نجد (1115 - 1206هـ) (1791م - 1703م) عالم دين سنى، سافر إلى مكة والمدينة للتحصيل المزید من العلم، ويعتبره البعض من مجده الدين الإسلامي في شبه الجزيرة العربية حيث شرع في دعوته للتخلص من البدع والخرافات ونبذ الشرك التي انتشرت في أطراف الدولة العثمانية حول ولاية الحجاز وولاية اليمن والربع الخالي وفي في الدرعية وكان ابتداء المرض به في شوال، ثم كانت وفاته في يوم الاثنين من آخر الشهر في عام 1206هـ، للمزید انظر: سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، حياة الشیخ محمد بن عبد الوهاب وحقيقة دعوته: الدعوة الأصلحية في الجزيرة العربية الالاسن التي قامت عليها غايتها وأهدافها حقيقة الشبهات حولها نتائجها وثارها، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، 1999.

(46) وفاء قيس كريم وانوار فاضل عبد الوهاب ونهى حامد طاهر، أطفال داعش بين المنهج التعليمي الجهادي وحقوق الطفل، مجلة منار الشرق للتربية والتكنولوجيا التعليمية، المفرق، المجلد (2) العدد (4) 2023، ص 23.

(47) للمزید انظر: عزمي بشارة، تنظيم الدولة المكى "داعش": اطار عام ومساهمة نقية في فهم الظاهرة، المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية، الورقة، ج 1، 2018.

(48) The Carter Center The Children in Daesh: 'Future Flag Bearers' of the 'Caliphate', Washington, January 2017, p.3.

(49) المصدر نفسه.

(50) Group of authors, THE ISIS FILES: Planting the Seeds of the Poisonous Tree: Establishing a System of Meaning Through ISIS Education, Program on Extremism The George Washington University, Washington, February 2021, p.31.

(51) محمد معمرى، في كل بيت داعشى، مسکلاني للطباعة والنشر والتوزيع، تونس، 2018، ص 120-121.

(52) للمزید انظر: مناهج تنظيم داعش، مصدر سبق ذكره.

(53) احمد بن صالح الزهراني، المسائل العقيدة المتعلقة بالصورة والتصوير، مجلة الدراسات العربية، جامعة المنيا، كلية العلوم، المنيا، مجلد (40) العدد (4) في 31 ديسمبر 2019، ص 2095 - 2125.